

# مرسوم رقم ٩٩٧٧

نقل اعتماد من احتياطي الموازنة العامة إلى موازنة رئاسة الجمهورية لعام ٢٠٢٢ على أساس القاعدة الإنثني عشرية

إٰن رئيس الجمهورية،

بناء على الدستور،

بناء على قانون المحاسبة العمومية وتعديلاته، لاسيما المادتين ٢٦ و ٦٠ منه ،  
بناء على القانون النافذ حكماً رقم ٦ تاريخ ٢٠٢٠/٠٣/٥ (الموازنة العامة والموازنات الملحقة لعام ٢٠٢٠)،  
بناء على القانون رقم ٢٧٦ تاريخ ٢٠٢٢/٣/٧ اجازة جبائية الواردات كما في السابق وصرف النفقات اعتباراً من  
أول شباط ٢٠٢٢ ولغاية صدور قانون موازنة العام ٢٠٢٢ على أساس القاعدة الإنثني عشرية،  
بناء على اقتراح رئيس مجلس الوزراء ووزير المالية،  
بناء على موافقة مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٢٢/٥/٢٠

يرسم ما يأتى:

المادة الأولى: ينقل من احتياطي الموازنة العامة لعام ٢٠٢٢ على أساس القاعدة الإنثني عشرية

الاعتماد التالي:

من الجزء الأول:

الباب ٢٧	احتياطي الموازنة
الفصل ٢	احتياطي للنفقات الطارئة والإستثنائية
الوظيفة ١٩٠	تحويلات ذات طابع عام بين الادارات

النفقات الطارئة والاستثنائية	١٨	البند
احتياطي لنفقات طارئة	١	الفقرة
احتياطي لتغذية مختلف بنود الموازنة	١	النبدة

٦,٥٠٠,٠٠,٠٠٠ / ل.ل.

فقط ستة مليارات و خمسماية مليون ليرة لبنانية

الى الجزء الاول		
الباب	١	RNاسة الجمهورية
الفصل	١	RNاسة الجمهورية
الوظيفة	١١١	RNاسة الجمهورية
البند	١١	مواد استهلاكية
الفقرة	٧	مياه, كهرباء, اتصالات سلكية ولاسلكية ( تدفع مباشرة ويحظر اجراء مقاصة عليها)
النبدة	٢	كهرباء (بدل مقطوعية)

٢٠,٢٠٠,٠٠,٠٠٠ / ل.ل.

فقط مiliاران و مائتان مليون ليرة لبنانية  
الاتصالات سلكية ولاسلكية (بدل مقطوعية) ٣

٤,٠٠,٠٠,٠٠٠ / ل.ل.

فقط أربعة مليارات ليرة لبنانية

١٢

النبدة	٢	بدلات اتعاب
الفقرة	٩	خدمات استهلاكية مختلفة
البند	١٢	خدمات استهلاكية

٣٠٠٠٠٠٠٠ ل.ل.

فقط ثلاثة ملايين ليرة لبنانية

٦٥٠٠٤٠٠٠٠ ل.ل.

المجموع العام

فقط ستة مليارات و خمسماية مليون ليرة لبنانية

المادة الثانية: ينشر هذا المرسوم و يبلغ حيث تدعو الحاجة.

بعدا في ٣١ آب ٢٠٢٢  
الامضاء : ميشال عون

صدر عن رئيس الجمهورية  
رئيس مجلس الوزراء  
الامضاء : محمد نجيب ميقاتي

رئيس مجلس الوزراء  
الامضاء : محمد نجيب ميقاتي

وزير المالية  
الامضاء : يوسف خليل